



GENÇ MÜTEFEKKİRLER DERGİSİ
JOURNAL OF YOUNG INTELLECTUALS

e-ISSN: 2718-000X

Yıl: 4, Cilt: 4, Sayı: 2

Eylül-2023

MAKALE BİLGİLERİ

Kur'an'ın Mali Yolsuzluk Konusundaki Tutumu

(Medyen Halkının Kıssasına Makasîd-i Bir Bakış)

The Quranic position on financial corruption,
a purposeful view of the story of the people of Madyan

الموقف القرآني من الفساد المالي
نظرة مقاصدية في قصة أهل مدين

YAZAR

Doç. Dr. Hayder KHALEEL ISMAEL

Iğdır Üniversitesi İlahiyat Fakültesi

haedaralkhldv1978@gmail.com

ORCID: 0000-0003-3131-3272

Yayın Bilgisi

Yayın Türü: Araştırma Makalesi

Makale Geliş Tarihi: 22.08.2023

Makale Kabul Tarihi: 19.09.2023

Sayfa Aralığı: 409-426

ÖZET

Efendimiz Şuayb -Aleyhisselam-'ın kıssası, Kur'an-ı Kerim'de Medyen halkıyla birlikte zikredilmiş ve onların malî ve iktisadî ilişkilerindeki alçaklıklarını, ölçü ve tartıda vefasızlıklarını ve bozgunculuklarını dört surede (A'raf, Hud, Şuara ve Ankebut sûreleri) sunulmuştur. Ve bu kıssa iki ana gayeye yoğunlaşmıştır. Birincisi: Yalnızca Yüce Allah'a ibadet edilmesinin hatırlatılması ve O'nun birliğine çağrıda bulunulması. İkincisi: İnsanın merkeziliği, mülkiyeti ve hemcinsleriyle olan mali ilişkilerinin doğası. Araştırma, bir insanın sahip olduğu şeylerle olumsuz bir şekilde ilgilenmesinin tehlikesini ve bu ilgilenmenin özelde birey, genelde toplum üzerindeki etkisini, özellikle de satarken değerini düşürme ve satın alırken insanların sahip oldukları şeyleri hafife almaları açısından göstermeye çalışmaktadır.

Anahtar Kelimeler: Kur'an-ı Kerim, Şuayb, Makasıd, Mali yolsuzluk, Medyen kavmi, Makasıd

ABSTRACT

The story of our master Shuaib, peace be upon him, was mentioned in the Holy Qur'an with the people of Madian, showing an aspect of their meanness, pettiness, and corruption in their financial and economic dealings, in four chapters: (Al-A'raf, Hud, Al-Shu'ara', and Al-Ankabut) based on two main objectives: The first: Reminding of the worship of God Almighty alone, and the call to His Oneness, Glory be to Him. The second: the centrality of man and his possession, and the nature of his dealings with his fellow human beings. The research tries to show the danger of negative dealing with what a person owns, and the impact of this dealing on the individual in particular, and society in general, especially in the aspect of undermining when selling, and people underestimating their things when buying.

Keywords: Holy Quran, Shuaib, purposes, financial corruption, madian People ,.

المخلص :

وردت قصة سيدنا شعيب عليه الصلاة والسلام في القرآن الكريم مع أهل مدين مستعرضاً جانباً بخسهم، وتطفيهم، وفسادهم في تعاملهم المالي والاقتصادي، وذلك في أربع سور: (الأعراف، وهود، الشعراء، والعنكبوت) تركز على مقصدين أساسيين هما :

الأول : التذكير بعبادة الله تعالى وحده، والدعوة إلى توحيدة سبحانه .

الثاني : محورية الإنسان وتملكه، وطبيعة تعامله المالي مع بني جنسه من البشر.

ويحاول البحث بيان خطورة التعامل السلبي في ما يمتلكه الإنسان، وأثر هذا التعامل على الفرد بشكل خاص، والمجتمع بشكل عام ولاسيما في جانب التطفيف بالكيل عند البيع، وبخس الناس أشياءهم عند الشراء .

الكلمات المفتاحية : القرآن الكريم، شعيب عليه السلام، المقاصد، الفساد المالي ، أهل مدين

المقدمة :

لقد من الله تعالى على عباده بإرسال الرسل، وإنزال الكتب السماوية يندرونهم عقابه، ويبشرونهم بثوابه، ويصححون مسار سلوكهم، ويقومون اعوجاج أفعالهم ما يتم بذلك قوام أسس المجتمع في التعامل الديني مع خالقهم تبارك وتعالى، والتعامل الأخلاقي والسلوكي في دنياهم فيما بينهم بما يحقق مصلحة الوجود البشري في هذه الدنيا قال تعالى: أ (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ) [البقرة: ٢١٣]، فمنذ أن خلق الله تعالى سيدنا آدم عليه السلام، وجعله خليفته في الأرض بعد أن أزله الشيطان بوسسته، فأخرجه من الجنة، وأنزلهما إلى الأرض، فأخذ إبليس على عاتقه غواية ذريته بالوسوسة حتى يضلوا فيهلكوا، وبيان ذلك مسطور في أكثر من موضع ومنه ما ورد في سورة الأعراف من الآية الحادية عشرة إلى الآية السادسة والعشرين. ومن هنا بدأ الانسان يرعوي جانب الشر، ويسلك طريق الشيطان في الخداع والغش والانزياح عن الفطرة السليمة والخلق الحسن. ومن ذلك تطفيف الكيل في الميزان، وبخس الناس أشياءهم، وهما فعلا قبيحان لهما الأثر البالغ على الفرد والمجتمع أخلاقياً واقتصادياً، ومن هنا جاءت مهمة المصلحين في بيان خطورة هذه الافعال، وضرورة تغييرها. ولاشك أن في مقدمتهم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن دونهم من المصلحين .

لقد برزت عند أهل مدين -قوم سيدنا شعيب (عليه السلام)- هذه العادات السيئة والأفعال القبيحة، فأقبل عليهم سيدنا شعيب (عليه السلام) بالنصح والإرشاد لتغييرها، وبيان خطرها على واقعهما الاجتماعي والاقتصادي، وقد ألمح القرآن الكريم إلى كل ذلك في مواضع عدة نذكر تفصيلها في هذا البحث، ولما سرى في مجتمعاتنا داء الفساد المالي بمفاصل عديدة من القطاعين الحكومي والمدني، وفي مؤسسات عدة كدوائر الدولة والاسواق العامة، وأثر ذلك على سلوك الفرد والمجتمع فاستشرى التطفيف والبخس بأنواعه المعهودة وغير المعهودة جاءت فكرة تسليط الضوء على قصة سيدنا شعيب مع أهل مدين في معالجة هذه الظاهرة؛ لتكون نواةً وأداةً من أدوات الإصلاح في بنية المجتمع والذي أسه ومحوره الانسان والمال، فأردت أن

أدلي بدلوي في الإصلاح ما استطعت لعلي أفلح في سد ثغرة في المجتمع فكان العنوان على الشكل الآتي : **الموقف القرآني من الفساد المالي نظرة مقاصدية في قصة أهل مدين**

ويمكن أن نلاحظ الموقف القرآني لطغيان الإنسان في تعامله المالي عند أهل مدين والأثر المقاصدي لهذه القصة في معالجة التعامل الاقتصادي عن طريق إرشادات سيدنا شعيب (عليه السلام) وذلك من وجوه :

الأول: أثر إنقاص الوزن والكيل في التعامل المالي على الفرد والمجتمع.

الثاني: حفظ حقوق الإنسان في التعامل المالي.

الثالث : المنطلق الإنساني والإيماني في التعامل المالي.

الرابع : أثر سوء التعامل المالي في إفساد الأرض.

خطة البحث ومنهجيته :

وعلى ما مرَّ من التوجيهات والإرشادات المستنبطة من نصوص الآيات الكريمة تم تقسيم هذا البحث وفق هذه الوجوه والمعطيات إلى أربعة مرتكزات توجيهية عرضنا فيها الموضوع ابتداءً من النصوص الكريمة التي وردت فيها قصة أهل مدين وتوجيهات سيدنا شعيب لهم و مرتبة حسب ما جاء من هذه المرتكزات التوجيهية الأربعة مبيناً فيها القيم والمقاصد من هذا الخطاب الإلهي في هذه القصة بما جاء من أقوال المفسرين ونظرات العلماء في شتى مجالات الحياة .

وجاء التمهيد مستظهِراً تعريف كلمات العنوان كمصطلحات سلطنا من خلالها الإحاطة بوجه من الوجوه للولوج في صلب الموضوع مبتدئاً بنبي الله شعيب (عليه السلام)، ثم أهل مدين، وأصحاب الأيكة، ثم الفساد المالي كمركب إضافي، وأخيراً تعريف المقاصد من جهة نظر علماء المسلمين .

ويقوم البحث من حيث المنهجية على الدراسة الوصفية التحليلية للنصوص القرآنية المستهدفة، فقد جاء المنهج الوصفي لنعنت إرشادات وتوجيهات سيدنا شعيب (عليه السلام) لقومه وتحليلها وفق المقاصد المتعلقة بالمصلحة البشرية في قيومية الحياة على وجه البسيطة أعني الأرض التي جعل الإنسان مستخلفاً عليها، والتحليل منطلقه كتب التفسير على حد الأساس والأصل، ثم ما يمكن الاستعانة به من كتب الأصول والفقه واللغة وغيرها من المؤلفات التي يمكن أتعين على استخراج المقاصد المرتقب تحصيلها.

الدراسات السابقة :

يعد الموضوع بشكل عام أي من جهة القصص القرآني الخاص بالأنبياء من المواضيع التي أخذت مساحة كبيرة من التأليف، غير أن الزاوية التي توجه إليه قلمنا في التأليف إنما هو جانب المقاصد منها، والاستفادة منها في ميدان الواقع المجتمعي، ومعالجة مشكلاته التي تؤثر سلباً على حياة الإنسان المكون الأساس في المجتمع من جهة مخصوصة وهي الفساد المالي، ومن هنا لم نجد من كتب في هذا الموضوع في إطاره البحثي الأكاديمي سوى ما هو منشور كمقالات مبسطة تنشر على شبكة الانترنت، ويمكن أن أذكر بعض المؤلفات التي أفدت منها في بحثي مثل :

1- أهل مدين دراسة للخصائص والعلاقات 1350- 1100ق.م، لعواطف بنت أديب بن علي سلامة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1422هـ - 2001م، وقد سردت فيه مؤلفته الخصائص الجغرافية، والعلاقات التاريخية لأهل

مدین دون التحليل المقاصدي للآيات التي ورد ذكرها في القرآن الكريم وهو ما يجعله مختلفاً تمام الاختلاف عن عملنا في بحثنا هذا.

2- القيم الحضارية في قصة سيدنا شعيب – عليه السلام- (دراسة قرآنية) لذكريا علي الخضر، بحث منشور في مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، في جامعة اليرموك / الأردن، المجلد (43)، ملحق (1) لسنة 2016م، ويختلف الباحثان من جهة الهيكلية والتطبيق والنتائج وإن اتفقت المادة في شيء من جوانبها في البحثين، حيث استهدف الباحث المشار إليه القيم الحضارية وأهميتها في المجتمع وخطر أضرارها على الإنسان والمجتمع، أما بحثي فتطرق إلى استنتاج المقاصد التي من أجلها خرجت الإرشادات والتعليمات النبوية من لدن سيدنا شعيب (عليه السلام)، وما للعادات الأعمال الرذيلة التي كان قومه يفعلها من أثرها السلبي على المجتمع الإنساني والأرض بكل محيطها، وما السبل الناجعة، والوسائل المستخدمة للخروج من هذه العادات والأخلاق الرذيلة، والمتفحص للبحثين يجد جلياً وجه الاختلاف بينهما علماً أنني ما اطلعت عليه إلا بعد أن أنهيت بحثي هذا.

والله تعالى أسأل أن يجعل في هذا العمل الخير والاصلاح، وأن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم آمين .

التمهيد : التعريف بأهم ألفاظ العنوان

1- التعريف بنبي الله شعيب عليه السلام :

أولاً: اسمه ونسبه: هو نبي الله شعيب عليه السلام، وشعيب تصغير شعب أو شعب بكسر الشين وفتحها (القرطبي: ١٩٦٤ م، ٢٤٨/٧)

وقيل: هو اسم مرتجل، وقيل ان اسم شعيب يزون(الطبري: ١٣٨٧هـ، 325/1)، وهو ابن نويلى أو نويب بن رعويل بن عيفا بن مدين : ومدين هو ابن إبراهيم عليه السلام(ابن كثير: ١٩٨٨م: ٤٠٧/١؛ ابن كثير: ١٩٩٩م، ٣٧٠/٢) ، ونسبه في التوراة هو شعيب بن صيفون بن عيفا بن نابت بن مدين ابن إبراهيم إلى أهل مدين(الطبري: ١٣٨٧هـ، 325/1).

ثانياً: ذكره في القرآن الكريم: ورد ذكر اسم سيدنا شعيب في القرآن الكريم في إحدى عشرة مرة وذلك في أربع سور من ثمان آيات وهي : (الأعراف: ٨٥-٩٣، هود: ٨٤-٩٥، الشعراء: ١٧٧-١٩١، العنكبوت: ٣٦-٣٧)، وكان عليه السلام على ما روي أنه ضريبر، وإشارة ذلك من قوله تعالى : (وَإِنَّا لَنَرْنَكَ فِينَا ضَعِيفًا) [هود: 91]، وكان يقال له خطيب الأنبياء(الطبري: ١٣٨٧هـ، 325/1)؛ لحسن مراجعته لقومه(ابن الجوزي: ١٩٩٢م، 324/1) .

ثالثاً: معجزته عليه السلام: لم يرد التصريح بذكر معجزة نبي الله شعيب عليه السلام في القرآن الكريم، بل جاءت الإشارة إليها فحسب وذلك في قوله تعالى: (وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ) [الأعراف: 85] ، فقد ورد عن الإمام الماتريدي أنه نقل في البيئنة عن البعض ولم يسمهم أن البيئنة هي شعيب نفسه غير أن الله تعالى أرسل معه علامات وآيات أي بمعنى معجزات ولكن الله تعالى لم يبينها لنا(الماتريدي: ٢٠٠٥م، 492/4).

2- التعريف بأهل مدين، وأصحاب الأيكة :

أولاً: أهل مدين: يعتبر أهل مدين من أبرز القبائل إن لم يكنوا من أوائلها الذين سكنوا شبه الجزيرة العربية، وقد أشارت الكتب السماوية إلى أهل مدين، وذكرت بعض ما جاء عنهم من صفات، ويسمون المديانيون. وأرضهم تسمى مدين كما جاء في القرآن الكريم حكاية عن قصة سيدنا موسى حينما خرج من أرض مصر هرباً من فرعون وبطشه حيث قال: (وَلَمَّا تَوَجَّهَ

تَلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ) [القصص: 22]، وقال في الآية بعدها: (وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْتَفُونَ) [القصص: 23]، وتقع مدين في الجهة الشمالية الغربية من شبه الجزيرة العربية حتى أصبحت بوابة طريق القوافل بين الشام ومصر وامتدت مناطقهم جهة الشمال بين جنوب البحر الميت، وخليج العقبة، وصحراء النقب حتى امتدت الى صحراء سيناء (عواطف: 2001م، ص20). وقد ورد ذكرت مدين في إحدى عشرة سورة وهي: (الأعراف، التوبة، هود، الحجر، طه، الحج، الشعراء، القصص، العنكبوت، ص، ق).

سبب تسميتها: ذكر المؤرخون أن تسمية هذه المدينة بـ (مدين) بهذا الاسم نسبة إلى مدين بن ابراهيم عليه الصلاة والسلام من زوجته قطورة أو قطوراء أو قنطوره بنت يقطان وقيل يقطان وهي امرأة من الكنعانيين (الطبري: ١٣٨٧هـ، 309/1).
ثانياً: أصحاب الأيكة: لقد ارتبط اسم مدين أيضاً بأصحاب الأيكة، فما هي الأيكة؟ وأين تقع؟ وهل هي نفس مدين أم غيرها؟ كل ذلك سنستعرضه بإيجاز.

الأيكة: هي الاشجار الملتفة، وكانوا أهل كفر بالله، وبخس للناس في المكاييل والموازين، وإفساد لأموالهم، وكان الله عز وجل وسع عليهم في الرزق، وبسط لهم في العيش استدراجاً منه لهم، مع كفرهم به (الطبري: ١٣٨٧هـ، 326/1)، وجاء في كتب السير والتاريخ أن سيدنا شعيب أرسل إلى أمتين: أهل مدين، وأصحاب الأيكة. وكانت مدين دار شعيب والأيكة خلف مدين (ابن الجوزي: ١٩٩٢م، 324/1)، فيفهم من ذلك أن مدين غير الأيكة، وقد جاء عن عكرمة أنه قال: "بعث شعيب إلى مدين مرة فأخذتهم الصيحة ومرة إلى أصحاب الأيكة، ولم يكونوا من قبيله فأخذهم عذاب يوم الظلة" (المقدسي: 1919م، 76/3).

وعدة من يرى أن أصحاب الأيكة هم غير قوم مدين أمران:

الأول: أنه قال: (كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ ١٧٦ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ) [الشعراء: 176؛ 177]، ولم يقل أخوهم كما قال: (وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا) [الأعراف: 85].

الثاني: أنه ذكر عذابهم بيوم الظلة، وذكر في أولئك الرجفة أو الصيحة (البرزنجي: 2007م، 288/1).

وقد رُذِّ هذا الرأي من وجهيه بالآتي:

أما بما يخص عدم ذكر كلمة أخ بعد ذكر أصحاب الأيكة ونسبتها لسيدنا شعيب بعد قوله تعالى: فعدم ذكرها مناسب فيها؛ لأن الله تعالى وصفهم بعبادة الأيكة، وأما ذكرها مع قوم مدين في قوله تعالى: (وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا) [الأعراف: 85]، [هود: 84]، [العنكبوت: 36]، فنسبهم إلى القبيلة سوَّغ ذكر سيدنا شعيباً بأنه أخوهم. وأما ما يتعلق باحتجاجهم بيوم الظلة فلما لا يكون تعداداً لأنواع العذاب في الانتقام بالرجفة والصيحة (ابن كثير: ١٩٦٨م، 288/1؛ البرزنجي: 2007م، 288/1).
 وأميل إلى أن سيدنا شعيب قد أرسله الله تعالى إلى قومين قوم مدين، ثم إلى أصحاب الأيكة، وأن حجة رد القول بذلك للأمرين المذكورين يمكن ردها بالنقل والعقل. أما النقل فقد أورده الحافظ ابن عساكر في ترجمة للنبي شعيب عليه السلام، "إن قوم مدين وأصحاب الأيكة أمتان بعث الله إليهم شعيباً النبي عليه السلام" (ابن منظور: ١٩٨٤م، 309/10)، وأما العقل فحجة عدم ذكر نسبة الأخوة إلى أصحاب الأيكة دون أهل مدين معتبرة، ولا سيما في سياق سورة الشعراء حيث نلاحظ أن الله تعالى قد جعل نسبة الأخوة بين بعض الأنبياء المذكورين فيها وبين قومهم كسيدنا ثمود مع قومه عاد فقال تعالى: (كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ ١٢٣ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ) [الشعراء: 123، 124]، كذا سيدنا صالح مع قومه عاد فقال عز من قائل: (كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ ١٤١ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ) [الشعراء: 141 - 142]، كذا سيدنا لوط مع قومه كما في قوله جل وعلا: (كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ ١٦٠ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ) [الشعراء: 160 - 161]، في حين ترك هذه النسبة في سيدنا شعيب مع أصحاب الأيكة وذكرها فيه مع أهل مدين.

كذلك لو لاحظنا كلمة (رسالات) في قصة سيدنا شعيب بالجمع المشعرة بتعددتها مع أفرادها في حق غيره من الانبياء كسيدنا صالح مثلاً ما يدل على تعدد الرسالات في حق سيدنا شعيب فقال عز وجل : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنَ الْأَعْرَافِ: [93]، وقال في حق سيدنا صالح : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنَ الْأَعْرَافِ: [79]، ولعل هذا يشعر بأن أصحاب الأيكة غير أهل مدين .

3- تعريف الفساد المالي :

لا بد في تعريف هذا المصطلح كمركب إضافي من تعريف مفردتيه (الفساد)، و(المال) لغة واصطلاحاً لنصل إلى تعريف هذا المصطلح كمركب علمي.

أما الفساد لغة فتتردد هذه الكلمة في معاجم اللغة العربية، وفقهاء اللغة في تعريف الفساد على أنه نقيض الصلاح (الفراهيدي، 7/ 231) ، فسد يفسد ويفسد وفسد فسادا وفسدوا، فهو فاسد وفسيد فيهما، واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه حتى استعصى عليه، والمفسدة: خلاف المصلحة، والاستفساد: خلاف الاستصلاح، ويقال: أفسد فلان المال يفسده إفساداً وفساداً(ابن منظور: 1414هـ، 3/335).

أما تعريف الفساد اصطلاحاً فالذي عبر عنه جمهور علماء الفقه وأصوله أنه مرادف للبطان بمعنى أن الفاسد صنو الباطل الذي يخرج الحكم التكليفي عنه حقيقته (العلائي، ص73) .

ويعرفه البعض بأنه: ما لا تترتب آثار فعله عليه، وتفصيل شرح هذا التعريف في مظان كتب أصول الفقه (المنياوي: 2011م، ص37).

أما علماء اللغة فقد وضعوا له حداً قد لا يخرج عن حقيقته اللغوية في كتب المعاجم؛ إذ عرفه أبو هلال العسكري قائلاً : "هو التغيير عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة" (العسكري: 1412هـ ، ص405).

أما تعريف المال لغة فهو يقع على كل ما يملكه الانسان من الذهب والورق والابل والغنم والرقيق والعروض وغير ذلك(العسكري: 1412هـ ، ص405؛ اللخمي: 1988م ، ص48). قال ابن فارس: "الميم والواو واللام كلمة واحدة، هي تمول الرجل: اتخذ مالا، ومال يمال: كثر ماله" (ابن فارس: 1979م، 5/285).

أما تعريفه اصطلاحاً فنجد عند الفقهاء مع اختلاف عباراتهم فيه إلا أنه يمكن تقسيمها إلى جهتين اثنتين : الجمهور، والحنفية (الأمانة العامة للأوقاف، الكويت: 2017م، 383/1). أما الحنفية فقد حصروا مسمى المال على الأعيان دون المنافع، فعرفوه أنه: "كل ما يملكه الناس من دراهم أو دنائير أو حنطة أو شعير أو ثياب أو غير ذلك" (البابرتي: 1970م، 208/2).

وأما الجمهور: فنظروا إلى المال من جهة إمكان الانتفاع به بغض النظر عن كونه عيناً أو منفعة، ومن ذلك ما ذكره ابن العربي من المالكية بقوله: "هو ما تمتد إليه الأطماع، ويصلح عادة وشرعاً للانتفاع به" (ابن العربي: 2003م، 107/2)، ومن تعريفات الشافعية قول الزركشي: "ما كان منتفعاً به، أي معداً لأن ينتفع به، وهو إما أعيان أو منافع" (الزركشي: 1985م، 3/222)، ومن جاء تعريفه عند الحنابلة أنه: "ما فيه منفعة مباحة لغير حاجة أو ضرورة" (أبو النجا: 59/2).

وبعد تعريف جزئي المصطلح من المضاف والمضاف إليه يمكن تعريف المصطلح كمركب علمي بأنه: تغيير عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة في كل ما يمكن الانتفاع به شرعاً وقانوناً.

ومعنى ذلك: أن الفساد المالي: هو أن يخرج الإنسان في تعامله مع الغير بشيء يصح الانتفاع به من الأموال عن المقدار الذي أباحه الشرع والقانون، بأن يأخذ أكثر من حقه فيستوفي من الطرف الآخر ما ليس له بوجه من الوجوه، أو يستولي على مال الآخرين من غير وجه بالغصب أو السرقة أو ما شاكل ذلك.

4- تعريف المقاصد :

أولاً : تعريف المقاصد لغة : يرجع أصل كلمة (مقاصد) إلى مادة (ق ص د) ، جاء في لسان العرب : (أصل (ق ص د) وموقعها في كلام العرب الاعتزام والتوجيه والنهوض نحو الشيء على الاعتدال كان أو على الجور هذا أصله في الحقيقة ، وإن كان قد يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل ألا ترى أنك تقصد الجور تارة كما تقصد العدل تارة أخرى؟ فالاعتزام والتوجيه شامل لهما) (ابن منظور: ١٤١٤ هـ، 355/3؛ ابن سيده: 2000م، 6/187) . وجاء في معجم لغة الفقهاء أن (المقصود بفتح الميم اسم مفعول من قصد إليه: توجهه، والمقصود الغاية التي يريدونها المتصرف، ومقصود الشارع : غايته وهدفه) (قلعه جي، قنبيبي: ١٩٨٨م، ص 454)، فالمقصد إذن هي الغاية، وجمعها: مقاصد على وزن مفاعل بفتح ميم الكلمة بمعنى غايات وأهداف .

ثانياً : تعريف المقاصد اصطلاحاً: تطرق كثير من العلماء المتقدمين إلى مفهوم المقاصد غير أنهم لم يعرفوه تعريفاً اصطلاحياً دقيقاً له حدّه الخاص به، بل هي عبارة مفاهيم مؤسّسة انطلق منها المتأخرون لبناء علم خاص سمّوه "علم المقاصد" (ينظر، ناس: 2022، ص23-26)، كما نجد ذلك عند الإمام الغزالي (الغزالي: ١٩٨٦م، ص 15)، والإمام الفخر الرازي المفسر (الرازي: ١٤٢٠ هـ، 1/176) ، والإمام العز بن عبد السلام (عز الدين: ١٩٩١م، 8/53)، في حين نجد أن عديداً من العلماء المتأخرين قد صرحوا بتعريف هذا المصطلح تعريفاً اصطلاحياً كأبي الأعلى المودودي (المودودي: 1971م، ص3، 7)، والطاهر ابن عاشور، ومحمود شلتوت (شلتوت: 1983م، ص6)، وسيقع اختاري لتعريف المقاصد على ما صرح به بعض علمائنا المعاصرين ومنهم:

- 1- الإمام الطاهر ابن عاشور: "مقاصد التشريع العامة : هي المعاني و الحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع ، أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة" (ابن عاشور: ٢٠٠٤م، ص 51 ؛ ابن عاشور: 1984م، 1/38-41).
- 2- الدكتور أحمد الريسوني: "بأنها الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد" (الريسوني: 1995م، ص19).
- 3- الدكتور عبد الكريم حامدي قائلاً "الغايات التي أنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد" (حامدي: 2007م، ص31).

النصوص الكريمة :

قال الله تعالى: (وَأِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءتُكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ) [الأعراف: 85].

وقال الله تعالى: (وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَوْمَ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَّ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْفُسُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرْلُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ٨٤ وَيَوْمَ أَوْفُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ٨٥ بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) [هود: 84-86]

وقال عز وجل: (كَذَّبَ أَصْحَابُ آلِكَرَةِ الْمُرْسَلِينَ ١٧٦ إِذْ قَالَ لَهُمُ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ١٧٧ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ١٧٨ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ١٧٩ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ١٨٠ أَوْفُوا أَلْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ١٨١ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ أَلْمُسْتَقِيمِ ١٨٢ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [الشعراء: 176-183]

وقال الله تعالى: (وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَوْمَ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [العنكبوت: 36]

المركز الأول: أثر إنقاص الوزن والكيل في التعامل المالي على الفرد والمجتمع

في هذه الآيات تبرز قيمة إيفاء الوزن، والكيل، وأثر إنقاصهما في التعاملات المالية، والتجارية على الفرد أولاً، والمجتمع ثانياً، وهذا هو الشأن الأبرز في هاتاه التعاملات، والأصل بالنسبة لها، وفي الوقت نفسه تدل دلالة قاطعة على حفظ حقوق المشتري بكل أشكالها، قال ابن عاشور: "إيفاء الكيل والميزان يرجع إلى حفظ حقوق المشتري، لأن الكائل أو الوازن هو البائع، وهو الذي يحمله حب الاستفضال على تطفيف الكيل أو الوزن، ليكون باع الشيء الناقص بثمان الشيء الوافي، كما يحسبه المشتري" (ابن عاشور: 1984م، 8/ 243، 244).

وفي قوله تعالى: (فَأَوْفُوا أَلْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) [الأعراف: 85] أمر لأهل مدين بذلك أي بإيفاء الكيل والميزان، وهو كالتعليل لقوله تعالى: (فَدَجَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ)، وكأنه قال لهم: ما تفعلونه من البخس والتطفيف عبارة عن الخيانة بالشيء القليل، وهو مستقبح في العقل، ومع ذلك فقد جاءت البينة والشريعة بتحريمه فلم يبق فيه عذر، وقال هنا: (الكيل) ولم يقل: (المكيال) كما في سورة هود في الآية [84، 85]؛ لأنه أراد بالكيل آلة الكيل وهو المكيال، أو يسمى ما يكال به الكيل كما يقال: (العيش) لما يعاش به (الزمخشري: 2013م، 127/2 ؛ ابن عادل: 1998م، 9/211).

والذي يبدو أن قوله تعالى: (وَيَوْمَ أَوْفُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ) [هود: 85] ليس تكراراً لقوله تعالى: (وَلَا تَنْفُسُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ) [هود: 85]؛ بل هذا مبالغة في الأمر؛ لأن القوم كانوا مصرين على ذلك العمل فاحتيج في المنع منه إلى المبالغة والتأكيد، والتكرار يفيد التأكيد وشدة العناية والاهتمام وأن كل جانب مما أمرهم به أو نهاهم عنه إنما هو موضوع مستقل بذاته، له ما يرتبط به من تبعات، كما يمكن توجيه التكرار أيضاً أن قوله: (وَلَا تَنْفُسُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ) نهي عن التفتيش وقوله: (وَيَوْمَ أَوْفُوا أَلْمِيَّاتِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ) أمر بإيفاء العدل، والنهي عن ضد الشيء مغاير للأمر به (الرازي: ١٤٢٠هـ، 385/18).

ومعنى (الإيفاء) في الآيات هو إعطاء الحق تماماً كاملاً، أي اسعوا في إعطاء الحق على وجه التمام والكمال، بحيث يحصل لكم اليقين بالخروج عن العهدة وقوله: {بِالْقِسْطِ} حال من فاعل (أَوْفُوا) أي متلبسين بالعدل والتسوية من غير زيادة ولا نقصان، فإن الزيادة في الكيل والوزن وإن كانت تفضلاً مندوبة إليها، لكنها في الآلة التي يوزن بها محظورة كالنقص، فاعل الزائد للاستعمال عند الاكتيال، والناقص للاستعمال وقت الكيل، فيكون في ذلك إفساداً تعطيلاً يشمل مصالح الدنيا، وأمور الدين، وأخلاق النفس وصفاتها، وللأسف فإن كل ذلك فاش في عصرنا (الهرري: 2001م، 13/184).

وقد ورد أن الكيل على ثلاثة أضرب: واف، وطفيف، وزائد. فأمر بالواجب الذي هو الإيفاء، ونهى عن المحرم الذي هو التطفيف، ولم يذكر الزائد، وكان تركه عن الأمر والنهي دليل على أنه إن فعله فقد أحسن، وإن لم يفعله فلا عليه. (الطبيي: 2013م، 411/11)

ولا بد من التدقيق في ملمح مهم في قصة سيدنا شعيب كما وردت في سورة هود ألا وهو اكتفاؤه عليه السلام بالدعوة إلى توحيد الله مرة واحدة، وتكراره وتأكيد على النهي عن بخس الحقوق بألوان مختلفة، فأمرهم بالإيفاء، أي الإتمام بعد أن نهى عن التطفيف تأكيدا، ووصف الإيفاء بالقسط، أي بالعدل والحق، لكي يصل كل ذي حق إلى حقه، ويلاحظ أن سيدنا شعيبا ركز في دعوته لقومه أولاً على حقيقة الإصلاح الداخلي وذلك بإيفاء المكيال والميزان وعدم الإفساد في البلد (الزحيلي: 1991م، 294/8؛ 133/12)

ولا ينبغي أن نغفل عن التوجيه القرآني لموضوع الإيفاء بالكيل والميزان، وذلك في عدة مواضع من القرآن الكريم ما يجعله ذا قيمة مجتمعية أساسية لها دورها في بناء الحياة أفراداً، ومجتمعات، قال تعالى: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكْفُوا نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَلِّتُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ) [الأنعام: 152] يقول أبو زهرة: "إن الوفاء في الكيل والميزان يرمز إلى حسن التعامل في الأمة، ومنع أكل أموال الناس بالباطل الذي يضعفها ويقتلها" (أبو زهرة: 2737/5).

وقال تعالى: (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كُنْتُمْ وَرثُوا بِالْقِسْطِ أَلْمَسْتَقِيمَ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) [الإسراء: 35]

وقال جل في علاه: (وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ۗ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ۗ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ) [الرحمن: 7-9]. "والمعنى: شرع الله العدل، ونهاكم عن تجاوزه، وأمركم أن تقيموا حياتكم عليه في أوزانكم التي تتعاملون بها فيما بينكم، وفي كل أحوالكم، فاحذروا أن تخالفوا أمره" (طنطاوي: 131/14، 132)

ونلاحظ هنا مقابلة بين طرفين إفراط وتفریط، (وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ) هذا هو النهي عن التفریط بالإنقاص في الميزان، وقد أراد الله تعالى في الحياة أن تكون متوازنة متكافئة متوافقة في وجودها.

وقال عز من قائل أيضاً: (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۚ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۚ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِنُوا لَهُمْ يُخْسِرُونَ) [المطففين: 1-3]. وجاء في التفسير المنير للزحيلي: "أن للمنقصين في الكيل أو الوزن عذاباً شديداً، والتطفيف: الأخذ في الكيل أو الوزن شيئاً طفيفاً، أي نزرأ حقيراً أو يسيراً، والمطفف: هو المقلل حق صاحبه بنقصانه عن الحق في كيل أو وزن. إما بالازدياد إن اقتضى من الناس، وإما بالنقصان إن قضاهم، ولهذا فسر تعالى المطففين الذين وعدهم بالخسار والهلاك وهو الويل، أي هم الذين إذا اكتالوا من الناس وقبضوا لهم، يأخذون حقهم وافيًا زائداً، وإذا كالوا أو وزنوا لغيرهم من الناس أو قبضوهم، ينقصون الكيل أو الوزن" (الزحيلي: 1991م، 113/30)

المرتکز الثاني: حفظ حق الإنسان في التعامل المالي

قال الله تعالى: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) [الأعراف: 85].

دللت الآية الكريمة على النهي العام من جهتين الأول: النهي عن البخس بكل صورته وأنواعه وأشكاله، وقد جاء هذا النهي على وجه العموم مستفاداً من قوله: (أشياءهم)، وفي ذلك تنبيه على أنهم كانوا يبخسون الجليل والحقير، والقليل والكثير (ابن

عجيبه: 1419هـ، 238/2)، والبخس في أصل اللغة : الظلم والنقصان كما أشار إليه الخليل في العين ومنه قوله تعالى: (وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ) [يوسف: 20] أي، بثمان منقوص (الفراهيدي: 203/4) ، ولاحظ علماء اللغة الفرق بين البخس والظلم فجعلوا البخس لا يطلق إلا إذا كان ثمة نقص بظلم، وأما النقص فإنه قد يكون بظلم وبغير ظلم (العسكري: 1412هـ، ص179)، فقوله تعالى: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) بمعنى: لا تنقصوا الناس حقوقهم التي يجب عليكم أن توفوهم كيلا أو وزناً أو غير ذلك (الطبري: 2001م، 446/15)، وهو نقص بالظلم.

ويكون البخس بالتعيب للسلعة، أو التزهيد فيها، أو المخادعة لصاحبها، والاحتيال عليه كالغصب والسرقه وأخذ الرشوة وقطع الطريق، وانتزاع الأموال بطريق الحيل، وكل ذلك من أكل أموال الناس بالباطل ظلماً (الفتوحي: 1992م، 406/4؛ البنتي: 1417هـ، 384/1).

وقد يستفهم من ذكر العام بعد الخاص من هذا النص الكريم في بعض هذه المواضع كما في قوله عز وجل: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [هود: 84، الشعراء : 183]؛ إذ النهي عن العثو في الأرض فساداً من صورته بخس الناس أشياءهم، وقد أجاب عن ذلك الإمام الرازي في تفسيره بأن قوله: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) منع من مفسد الدنيا، وقوله: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) منع من مفسد الدين حتى تكون الآية جامعة للنهي عن مفسد الدنيا والدين ((الرازي: 1420هـ، 314/14).

الثاني: التعميم في حرمة بخس مطلق الناس، ويفهم ذلك من كلمة (أشياءهم)، ففي إضافة هذه الأموال والأشياء للناس دليل على أنها حق خاص بهم فلا ينبغي الاعتداء عليها؛ إذ هي ملك لهم، وفيه دليل على حرمة بخس مطلق الناس على أي صفة كانوا بها مؤمنين أو معاهدين أو ذميين أو كافرين حتى؛ لذل قال الزمخشري في حديثه عن البخس: "وهو عام في كل حق ثبت لأحد أن لا يهضم، وفي كل ملك أن لا يغصب عليه مالكة ولا يتحيف منه، ولا يتصرف فيه إلا بإذنه تصرفاً شرعياً" (الزمخشري: 2013م، 332/3).

كما أشعرت الآية الكريمة: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) على شيء خاص وهو عدم بخس الغريب لأنه غريب لا يعرف شيئاً عن البيع والشراء في البلد الذي يأتي إليه الأفاقي فيهضمونه حقه، وهذا الإشعار يتأتى من كلمة (الناس) الموحية بأنهم غرباء عن المخاطبين فلو قيل: ولا تبخسوا بعضكم بعضاً لفهم منه مباشرة أن البخس يكون بينهم غير أنه قال: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ) ليشعر أن النهي عمّا هو أعم من ذلك؛ ليعم القريب والغريب.

فقد روي أن قوم شعيب كانوا إذا دخل الغريب يأخذون دراهمه ويقولون هذه زيوف، فيقطعونها ثم يشترونها منه بالبخس يعني النقصان، وهذه النقيصة فاشية بين الأمم والشعوب في هذا العصر، فتجد بعضهم يذم بعضاً وينكر فضله كالأفراد وترى التجار في عواصم أوربة يغالون من الأسعار للغرباء ما يرخصون لأهل البلاد وترى بعض الغرباء يستحلون من نهب أموال المصريين بضروب الحيل والتلبيس ما لا يستحلون مثله في معاملة أبناء جلدتهم، وأما المصريون وأمثالهم من الشرقيين فهم في معاملة الإفرنج. (القلموني: 1990م، 469/8)

إن يعد البخس من أخلاقيات المعاملات المالية غير السوية، بل ويتصادم مع شعور الإنسان مع أخيه الإنسان مطلقاً، كما وأنه لا يمتثل للإنسانية في كل أبعادها التي تقوم على التراحم والتوادد.

المرتکز الثالث: المنطق الإنساني والإيماني في التعامل المالي.

نوهت قصة سيدنا شعيب (عليه السلام) في القرآن الكريم على أهمية المنطلق الإنساني والجانب الإيماني في التعامل المالي، وزاوجت بين مفهوميهما، وبين النظرة المادية في القيم الاقتصادية والتعاملات المالية، فلو دققنا النظر في تعليمات ووصايا سيدنا شعيب (عليه الصلاة والسلام) لقومه في حيز المعاملات المالية، ويظهر لنا جلياً حرصه على تفعيل المنطلق الإنساني والجانب الإيماني وبعدهما المقاصدي في المعاملات المالية وذلك في أمرين اثنين: (القناعة والرقابة)

1- القناعة بالرزق الحلال بين الجانب الإنساني والدافع الإيماني.

2- الرقابة الذاتية بين الجانب الإنساني والدافع الإيماني.

يقول الله تعالى: (وَلَا تَنْفُسُوا أَلْمِيَالِ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَأَيْتُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ) [هود:84]، ويقول الله تعالى: (بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) [هود: 86]، وهذا بيان وتفصيل لأهمية الجانب الإيماني في الفكرة الاقتصادية والنظرة المادية من خلال هذه الآيات الكريمة.

1- القناعة بالرزق الحلال بين الجانب الإنساني والدافع الإيماني

قال الله تعالى: (إِنِّي أَرَأَيْتُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ) [هود:84] تشير الآية الكريمة إلى أن سيدنا شعيباً ذكّرهم بما هم فيه من النعم التي تغنيهم عن الركون إلى طرق غير مرضية وغير إنسانية في كسب مزيد من المال، فما عندهم يكفيهم عن الكسب غير الحلال وعن ظلم الناس الذي سكون عليهم وبالأخص عاقبته وخيمة، وقد ثبت في كتب التفسير أن المراد

ب (الخير) من قول سيدنا شعيب (عليه السلام) : (إِنِّي أَرَأَيْتُمْ بِخَيْرٍ) هو سعة من المال، أو رخص من السعر (الماتريدي: 2005، 167/6)، وفي نصح سيدنا شعيب (عليه السلام) وتنبيهه لهم على ذلك يشعر أنه يريد تذكيرهم بقضية القناعة بما رزقوا به، وأن ذلك يغنيهم عن أكل أموال الناس بالباطل ظلماً .
فكانه يقول لهم ما حاجتكم إلى سوء الكيل والوزن وبخس الناس أشياءهم وأكل أموالهم بالباطل ظلماً بعد أن أنعم الله تعالى عليكم برخص السعر وكثرة المال (الواحي: 1494م، 586/2).

يقول أبو السعود العمادي في تفسيره : " أي ملتبسين بثروة وسعة تُغنيكم عن ذلك أو بنعمة من الله تعالى حقها أن تقابل بغير ما تأتونه من المسامحة والتفضل على الناس شكراً عليها أو أراكم بخير فلا تُزِيلوه بما أنتم عليه من الشر " (أبو السعود: 4/231)

والحاصل أنهم في ثروة وسعة في الرزق تمنعهم من النقص في المكيال وبخس الناس أشياءهم، والأصل أن يزدادوا من القناعة لا أن ينقصوا الناس حقوقهم، ولا شك أن ذلك الأمر إنما منشأه الجانب الإنساني الذي يتمانع ويتقاطع مع أكل أموال الناس ظلماً، وبخس حقوقهم .

ويعرض سيدنا شعيب (عليه السلام) قضية القناعة بما رزقوا به وأنه خير لهم من بخس الناس حقوقهم بطريقة أخرى ليتمكنها في الأذهان، ويرغب النفوس في الإقلاع عن المنهي عنه ، ويرهبهم من مآلات وعواقب المخالفين بقالب آخر ألمح إليه القرآن بالقول: (بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) [هود: 86]، والمعنى كما أشار إليه الطبري بقوله : " ما أبقاه الله لكم، بعد أن توفوا الناس حقوقهم بالمكيال والميزان بالقسط، فأحلّه لكم، خير لكم من الذي يبقى لكم ببخسكم الناس من حقوقهم بالمكيال والميزان " (الطبري: 2001م، 447/15) .

وربط سيدنا شعيب (عليه السلام) في قضية القناعة بين الجانب الإنساني، والوازع الديني والمنطلق الإيماني؛ إذ نلاحظ تعليق الجملة الأولى: (بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ) بقوله: (إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) والتقدير: إن كنتم مؤمنين بأن الله تعالى رقيب، وأنه سبحانه قيوم؛ فلا تأخذوا حقاً غير حقكم؛ لأنكم لن تستغلوا إلا أنفسكم؛ لأن الله سبحانه وتعالى رقيب عليكم. ثم يؤكد سيدنا شعيب هذه القضية وهذا الربط بين الجانب الإنساني والدافع الإيماني وبين القناعة ليتوصل بهما إلى ترك هذه الرذيلة بقوله: (وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) أي: أنني يا أهل مدين لن أفعل على رأس كل مفسد لأمنعه من الإفساد؛ لأن كل إنسان عليه أن يكون رقيباً على نفسه ما دام قد آمن بالله سبحانه (الشعراوي: 1997م، 6610/11).

وهنا بين سيدنا شعيب (عليه السلام) لقومه خطر ما هم عليه من شر محض؛ فإن المال المكتسب من البخس وعدم الإيفاء بالمكيال والميزان هباءً منثوراً، بل شر محض وإن ظنوا أن فيه خيراً، وهو عرضة للذهاب والزوال كما جاء في قوله تعالى: (يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ) [البقرة: 276].

2- الرقابة الذاتية بين الجانب الإنساني والدافع الإيماني.

مر بنا في مختتم النقطة السابقة الربط بين الرقابة الذاتية وبين الإيمان بالله تعالى ما يكون سبباً رادعاً في ترك هذه الرذيلة التي انغمس فيها أهل مدين كما في قوله تعالى: (وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ)، فأشار إليهم سيدنا شعيب أن يفعلوا الرقابة الذاتية في نفوسهم فهي من الوسائل التي يمكن أن تردع الإنسان إذا ما رجع إلى إنسانيته عن سلوك تتجلى فيه خيانة الأمانة والتعدي على حقوق الناس، من جهة أنه كما لا يرتضيه لنفسه فإنه لا يرضاه لغيره، فيصطلح حاله، فيترك هذه الرذيلة، وتتبدى فيه الصحة النفسية، وينضبط على وفقه العمل، فقوله تعالى: (وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) فيه إشعار بمستوى المسؤولية الإنسانية والاجتماعية، وفيه يظهر مقدار تشبع النفس بالإيمان وتقدير الأمور على وفقه.

قال الطبري: "(وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) يقول: وما أنا عليكم أيها الناس برقيب أرقبكم عند كيلكم ووزنكم، هل توفون الناس حقوقهم أو تظلمونهم؟ وإنما علي أن أبلغكم رسالة ربي، فقد أبلغتكموها، أي: "افعلوا ذلك باختياركم لأنه لصالحكم ولست مكرهكم على فعله" (ابن عاشور: 1984م، 141/12)، وفي هذا إشارة إلى تفعيل الجانب الإنساني في ترك هذه الشنائع الخسيسة والصنائع الرذيلة.

وجاء عن الشيخ سعيد حوى أنه قال في نص الآية: "(وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) أي برقيب، أي افعلوا ذلك لله عز وجل، لا تفعلوه ليراكم الناس؛ إذ الله هو الحفيظ؛ فاحفظوا نعمه بترك البخس، واحفظوا أوامره ليحفظكم ويحفظ أموالكم" (حوى: 1424هـ، 2592/5) في إشارة منه إلى أن الدافع من وراء الترك إنما هو الخوف من الله النايب من الإيمان به تعالى

وعلى هذا فالرقابة الذاتية من منطلقه الإنساني والإيماني يسهمان بظهور الارتياح في إجراء التعاملات المالية، والاطمئنان إلى عمل التاجر، والموظف، والإداري، والصانع، والرئيس والمرؤوس، وغيرهم كل من موقعه، بحيث يشعر الفرد الإنساني بالأمان والراحة على أمواله وأمتعته وأشياءه وتجارته في التعامل مع الآخرين، ولا بد من أن يكون ذلك التعامل المالي قائماً على أسس، وضوابط عادلة، ومرتكز على قوانين وقواعد حكيمة ورشيده ينظمها المشرع ما يجعل من هذه التعاملات المالية وغيرها من التصرفات والحقوق الإنسانية محفوظة مصانة.

المرتكز الرابع: أثر سوء التعامل المالي في إفساد الأرض

يسلط القرآن الكريم الضوء في مساحات واسعة منه على خطورة الإفساد في الأرض، ومدخلية ذلك في اختلال النواميس الكونية، والعادات البشرية السوية ما يكون سبباً في خراب الكون بأسره، لسنا في صدد الحديث عن إيراد أشكال الفساد وصوره في القرآن الكريم فموضوعه أكبر من أن يحصر في هذه النقطة؛ إذ قد وردت كلمة الفساد بمختلف اشتقاقاتها في أكثر من خمسين موضعاً، غير أننا نريد بيان علاقة سوء التعامل المالي بأشكاله وصوره التي لخصها القرآن الكريم في قصة سيدنا شعيب وأخطاره على إفساد الأرض من جهة الأفراد والمجتمعات، وضرورة التوازن في هذه القيمة المجتمعية فيقول الله تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [الأعراف: 85]، ويقول عز من قائل أيضاً: (وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [هود: 85، الشعراء: 183، العنكبوت: 36]، فسيدنا شعيب (عليه السلام) وجه أنظار قومه أولاً إلى عدم الإفساد في الأرض، وأمرهم بالإصلاح فيها، ومن معاني الإصلاح في الأرض حسبما يفهم من القصة القرآنية موضوع العدل في الأرض، أي: لا تفسدوا في الأرض بعد ما أصلح فيها الصالحون من الأنبياء وأتباعهم العاملين بشرائعتهم. والإصلاح عام يشمل العقيدة والسلوك والأخلاق "التي من خلالها تتحقق السعادة في الدنيا والآخرة"، لأن سعادة الدنيا هي التي تحقق الفوز بسعادة الآخرة، وهذا يعني ان العمل بما أنزل الله تعالى الذي هو عبارة عن دين وأخلاق وهما يُكونان الشريعة، والشريعة لا تستقر إلا بالإيمان، وهذا لا يثبت إلا بالأخلاق، والأخلاق إذا ضبطت وطبقت نظمت أمور الحياة بعمومها لا بجزئيتها" (حميد أوغلو، 2020م، 274)، ونظام المجتمع والحضارة والعمران وسائر وجوه التقدم الزراعي والصناعي والتجاري، ويلاحظ أن قوله: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) منع عن مفاسد الدنيا، وقوله: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ) منع من مفاسد الدين، حتى تكون الآية جامعة للنهي عن مفاسد الدنيا والدين، فدل على أن الفساد في التعامل المالي بين الناس من أسس فساد المجتمعات وبالتالي من أبرز مقومات خراب الأرض؛ لذا نهاهم عن أسباب الفساد الخاص ليمنع من الفساد العام، كما يلاحظ أن في قوله تعالى: (ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ) التي هي إشارة إلى التكاليف الخمسة من عبادة الله، والتصديق بنبوة سيدنا شعيب (عليه السلام)، والوفاء بالكيل والميزان، وترك البخس والإفساد في الأرض. يريد بذلك سيدنا شعيب (عليه السلام) أن كل ما ذكر خير لكم في الإنسانية وحسن السمعة وما تطلبونه من الربح المادي؛ لأن الناس أُرغب في معاملتكم إذا عرفوا منكم الأمانة والعدل. وخير لكم في الآخرة بالثواب والرضا الإلهي. (الزحيلي: 1991م، 292/8، 293؛ 133/12)، ثم توجه سيدنا شعيب للنصيحة المتعلقة بالحفاظ على الدين وأركان ودعائم إيصال الدعوة الإلهية لمن هم خارج بلادهم أو خارج قومهم وذلك عن طريق ثلاثة أمور مذكورة في سياق نص القصة: (قطع الطريق على المازة لأخذ الأموال، والصد عن دين الله، وطلب جعل سبيل الله المستقيمة معوجة مائلة بالأكاذيب والضلالات وتشوية الحقائق والشبهات والشكوك الملقاة منكم).

ويلاحظ أن سيدنا شعيباً (عليه السلام) ركّز في دعوته أولاً على الإصلاح الداخلي بإيفاء المكيال والميزان، وعدم الإفساد في البلد، ثم انتقل إلى الإصلاح الخارجي بإزالة الموانع والعقبات أمام نشر دعوته للذين يزورون أرضهم. إذن ما صنعه قوم شعيب (عليه السلام) كان إفساداً واضحاً؛ وذلك بتغييب قيمة العدل في الوزن والكيل، فقد أفسدوها بالظلم بعد إصلاحها بالعدل. (الزحيلي: 1991م، 294/8، 293).

الخاتمة والنتائج

وبعد هذا العرض الممتع لهذه القصة في القرآن الكريم ومع خطيب الأنبياء سيدنا شعيب عليه الصلاة والسلام وتحديدًا للقضية المالية والاقتصادية وكيف أن القرآن الكريم عالجه معالجة مركزية أعطى للإنسان محوراً المقصد والقيمة لإصلاح الأرض بالقضاء على فساده الموصل إلى فساد الأرض، ومن هنا وفي ختام هذا البحث أود أن أذكر أبرز

نتائجها :

- 1- ركزت قصة سيدنا شعيب (عليه السلام) مع أهل مدين في القرآن على تقويم الخلل في التعامل المالي ، وما يتعلق في التصرفات المالية للإنسان في بيعه وشرائه وقضايه المادية، التي لها الأثر البارز وانعكاساتها الخطيرة على المجتمع بشكل عام من كل جوانبه.
- 2- بينت قصة سيدنا شعيب (عليه السلام) في القرآن أهمية وضع الحلول المناسبة للمشكلات المالية وهضم حقوق الناس في تعاملاتهم غير الشرعية بما يحقق المصلحة المنشودة في استمرارية الحياة المرجوة ، والتي تتوافق مع الإنسانية.
- 3- نوهت قصة سيدنا شعيب (عليه السلام) إلى أهمية الجانب الإيماني في التعامل المالي، وربطته بين مفهوم الإنسانية والإيمانية.
- 4- نبهت القصة ذاتها على ضرورة تفعيل الرقابة الذاتية المنبعثة من طبيعة الإنسان في حفظ حقوق الناس ؛ إذ كما أن الإنسان لا يرغب بأخذ حقه كذا لا يرغب الآخرون بأخذ حقوقهم ، فالقضية متبادلة ؛ لذا تفعيل الجانب الإنساني في الرقابة الذاتية
- 5- من معاني الإصلاح في الأرض حسبما يفهم من القصة القرآنية موضوع البحث العدل في الأرض، وما صنعه قوم شعيب - عليه السلام- كان إفسادا بتغييب قيمة العدل في الوزن والكيل، فقد أفسدوها بالظلم بعد إصلاحها بالعدل.
- 6- النهي عن كل ما من شأنه إفساد الأرض دنيوياً أو دينياً.

ثبت الهوامش

- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشبيلي المالكي، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، المحقق: عبد الحميد هندواوي دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000 م .
- ابن عادل، عمر بن علي الحنبلي أبو حفص سراج الدين الدمشقي النعماني، اللباب في علوم الكتاب ، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ابن عاشور، بن محمد بن محمد الطاهر التونسي، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ م.
- ابن عاشور، محمد بن محمد الطاهر، مقاصد الشريعة ، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ابن عجيبة، أبو العباس أحمد الحسني، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة، ١٤١٩ هـ.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي أبو الفداء، البداية والنهاية، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي البصري أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي البصري أبو الفداء، قصص الأنبياء، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، مطبعة دار التأليف - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري، لسان العرب، لحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ .
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، المحقق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤ م
- أبو السعود، محمد ابن محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- أبو النجاء، موسى الحجاوي المقدسي شرف الدين، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تصحيح وتعليق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت - لبنان.
- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى، زهرة التفاسير، دار الفكر العربي.
- الأمانة العامة للأوقاف، الكويت : مدونة أحكام الوقف الفقهية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م.
- البايرتي، محمد ابن الشيخ جمال الدين أكمل الدين أبو عبد الله الرومي، العناية شرح الهداية، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورتها دار الفكر، لبنان)، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م
- البرزنجي، محمد بن طاهر، صحيح وضعيف تاريخ الطبري، إشراف ومراجعة: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- البننتي، محمد بن عمر نوي الجاوي، مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، المحقق: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٧ هـ.
- حامدي، عبدالكريم، المدخل إلى مقاصد القرآن، مكتبة الرشد، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - 2007 م .
- حميد أوغلو، د. أحمد حميد أوغلو، أخلاق الفرد والمجتمع من خلال المنظور القرآني، Ağrı İbrahim Çeçen Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü Dergisi AİCUSBED 6/2 Ekim/October 2020 / SSN: 2149-3006, Ağrı
- حوى، سعيد، الأساس في التفسير، دار السلام - القاهرة، الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ.
- الرازي، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين أبو عبد الله التيمي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

- الريسوني، أحمد ، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فيرجينيا – الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة : الخامسة ، 1416 - 1995
- الزحيلي، وهبة، التفسير المنير، دار الفكر (دمشق - سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان) الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- الزركشي، محمد أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، المنثور في القواعد الفقهية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧ هـ..
- الشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي – الخواطر، مطابع أخبار اليوم، 1997م
- شلتوت، محمود، إلى القرآن الكريم، دار الشروق ، القاهرة ، 1403 هـ - 1983 م .
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر، تاريخ الرسل والملوك، معه (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، دار التراث - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى .
- الطيبي، الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف، مقدمة التحقيق: إباد محمد الفوج، القسم الدراسي: د. جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية ، للقرآن الكريم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
- عبد الرحمن جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي : المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- عز الدين، عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسليمان العلماء، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ، (وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة) ، طبعة: جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.
- العسكري، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران أبو هلال، معجم الفروق اللغوية، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
- العلاني، خليل بن كيكليدي ، تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد، المحقق: د. إبراهيم محمد السلفيتي، دار الكتب الثقافية – الكويت.
- عواطف، بنت أديب بن علي سلامة، أهل مدين دراسة للخصائص والعلاقات 1350-1100 ق.م، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1422 هـ - 2001 م .
- الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد الطوسي، حواهر القرآن، المحقق: الدكتور الشيخ محمد رشيد رضا القباني ، دار إحياء العلوم، بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

- الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم أبو عبد الرحمن البصري، كتاب العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- القرطبي، محمد بن أحمد أبو عبد الله الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- قلعه جي، قنبيي، محمد رواس، حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- القلموني، محمد رشيد رضا، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.
- القوجي، أبو الطيب محمد صديق خان، فتح البيان في مقاصد القرآن، عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا – بيروت، عام النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- اللخمي، ابن هشام، شرح الفصيح، المحقق: د. مهدي عبيد جاسم، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور، تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- المقدسي، المطهر بن طاهر، البدء والتاريخ، اعتنى بنشره: كلیمان هُوَار، أرست لزُو الصّحاف - باريس، ما بين ١٨٩٩ - ١٩١٩ م، طبع: مطبعة برطرندي في مدينة شالون.
- المنياوي، أبو المنذر محمود بن محمد، المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول، المكتبة الشاملة، مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- المودودي، أبو الأعلى بن أحمد، المصطلحات الأربعة في القرآن، دار القلم ، الكويت ، الطبعة الخامسة ، 1391 هـ - 1971 م .
- ناس، محمد أمين، أثر الاجتهاد المقاصدي والظاهري على الاتجاهات الاجتهادية المعاصرة، دار النفائس، الأردن، ٢٠٢٢.
- الهرري، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الشافعي، حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، الناشر: دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .